

عدد 6067 - 3 رمضان 1433 (23 يوليو 2012)
نصوص خاصة

وزارة الصحة

قرار لوزير الصحة رقم 2333.12 صادر في 22 من رجب 1433
(13 يونيو 2012) بتتيم قرار وزيرة الصحة رقم 1363.11
الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1432 (16 ماي 2011)
بشأن اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزة لوزارة الصحة.

وزير الصحة،

بعد الاطلاع على قرار وزيرة الصحة رقم 1363.11 الصادر في
12 من جمادى الآخرة 1432 (16 ماي 2011) بشأن اختصاصات
وتنظيم المصالح اللامركزة لوزارة الصحة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتم المادة 11 من القرار رقم 1363.11 الصادر في 12 من جمادى
الآخرة 1432 (16 ماي 2011)، المشار إليه أعلاه على النحو التالي :

«المادة 11. - تتألف كل مندوبية من المصالحتين التاليتين :

» - :

» - مصلحة شبكة التجهيز الأساسي وأعمال وتتبع
وتقييم تنفيذها.

» وتتكون مؤسسات العلاجات الصحية الأساسية المشار إليها أعلاه

من :

» - المركز الصحي الحضري بدار للولادة أو بدونها :

» - المركز الصحي القروي بدار للولادة أو بدونها :

» - المستوصف القروي.

» يوضع كل مركز صحي حضري أو قروي تحت مسؤولية طبيب، يتكف

» بالتدبير الطبي والإداري للمركز ويساعده في ذلك ممرض رئيس.

» ويوضع المستوصف القروي تحت مسؤولية ممرض رئيس.

» يعين الموظفون المشار إليهم في الفقرة السابقة من هذه المادة من

طرف وزير الصحة. »

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من

فاتح يناير 2012.

وحرر بالرباط في 22 من رجب 1433 (13 يونيو 2012).

الإمضاء : الحسين الوردي.